



كلية الحقوق

قسم القانون التجاري

الدراسات العليا

التنظيم القانوني لشركات السمسرة في الأوراق المالية ومسؤوليتها القانونية

”دراسة مقارنة“

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

علي حسين كعوب الجميلي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

رئيساً

الأستاذ الدكتور / رضا السيد عبد الحميد

أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري

كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الأستاذ الدكتور / هاني صلاح سري الدين

الرئيس الأسبق لهيئة سوق المال

أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

الأستاذ الدكتور / أحمد فاروق وشاحي

أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

عضوأ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَرَّدُونَ
إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُبَيِّنُ لَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾

صدق الله العظيم

(سورة التوبه / الآية ١٠٥)

إهلاع

إلى من فقدت نصه و إرشاده

إلى من حلم بجهدي ورحل

إلى أبي العزيز.. طيب الله ثراه

إلى أعز الناس وأقربهم إلى قلبي

إلى من أخلص لي في دعوه

إلى أمي الحبيبة أطال الله في عمرها....

إلى الشموع التي أنارت عتمة دربي....

إلى من هم سندٍ وعوني....

إلى أخي حفظهم الله

أهدي حصيلة جهدي المتواضع

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين حمداً يليق بكل صفاته، ويفوق عدد مخلوقاته، وأفضل الصلة وأتم التسليم على حبيبه المختار آل بيته الأطهار الأبرار وأصحابه الأخيار ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

بدايةً أقدم بخالص الشكر والتقدير للعالم الجليل والفقير الأستاذ الدكتور/ رضا السيد عبد الحميد، أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق _جامعة عين شمس، لفضل سيادته مشكوراً بالموافقة على الاشتراك في رئاسة لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، والذي غمرني بدماثة الخلق وحسن التعامل منتظراً وبكل شغف مما سيدفعه من آراء، والتي ستزيد حتماً من دقة الرسالة وعلميتها، وفقه الله لما يحبه ويرضاه وجزاه عنى وعن طلابه خير الجزاء، وأمد في عمره.

كما أقدم بعظيم العرفان وفائض الامتنان وجزيل الشكر والتقدير إلى أستاذي الفاضل ومشرفي الذي علمه ليس له طائل الأستاذ الدكتور/ هاني صلاح سري الدين، الرئيس الأسبق لجامعة سوق المال، وأستاذ القانون التجاري والبحري المساعد بكلية الحقوق_ جامعة القاهرة، الذي شرفني بقبوله بالإشراف على هذا البحث، ففتح أمامي الطريق ويسر لي السبيل واقطع من وقته وراحته الكثير، فضلاً عما قدمه لي من توجيهات مشفوعة بحلية الخلق الرفيع واللطيف في الإرشاد والتوجيه، فتحية لعلمه الجليل اعترافاً مني بالجميل.

وأنقدم بفيض من الثناء والامتنان إلى من لا ينسى فضلـه سيادة الأستاذ الدكتور/ احمد فاروق وشاحي، أستاذ القانون التجاري والبحري المساعد بكلية الحقوق _ جامعة القاهرة، الذي كرمـني وزادني شرفاً بقبولـه الاشتراك في عضوية لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وأفاض علىـي بخلقـه الرفيع وتعاملـه الحسن، واعلم بأن رسالـتي ستـرداد قـوة علمـية من خـلال آرائـه السـديدة التي سـتـثـري مـوضـوعـ الـبـحـثـ، فـجزـاهـ اللهـ عـنـيـ خـيرـ الـجـزـاءـ وأـمـدـ فيـ عـمـرـهـ.

والشكـرـ مـوصـولـ إـلـىـ أـرـضـ الـكـلـاتـةـ الـتـيـ اـحـتـضـنـتـاـ بـكـرـمـهاـ الـمـعـرـوفـ وـخـانـهاـ الـتـيـ طـالـماـ تـقـيـئـناـ بـظـلـلـهاـ وـرـوـيـنـاـ ظـمـاـنـاـ مـنـ مـيـاهـ نـيـلـهاـ وـالـتـيـ توـلـانـاـ شـعـبـهاـ بـرـعـاـيـتـهـ فـشـكـرـاـ لـأـمـ الدـنـيـاـ مـصـرـ الـعـروـبـةـ.

وأخـيراـ الشـكـرـ وـالـتـقـدـيرـ لـكـلـ مـنـ سـانـدـنـيـ وـسـاعـدـنـيـ عـلـىـ إـتـمـامـ مـسـيرـتـيـ الـعـلـمـيـةـ، وـلـكـلـ مـنـ كانـ لهـ أـثـرـ وـبـصـمـةـ عـلـىـ هـذـهـ الرـسـالـةـ الـمـتـوـاضـعـةـ الـتـيـ أـسـأـلـ اللـهـ أـنـ يـنـتـفـعـ فـيـهـ طـلـابـ الـعـلـمـ إـنـهـ سـمـيـعـ مـجـيبـ.

الباحث

المقدمة



المقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا، الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور، ففضل العلم على الجهل، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، العليم بمن يصلح للعلم والدين، وأشهد أن محمد عبده ورسوله سيد الأنام ومصباح الظلام.

- التعريف بموضوع البحث:

تعد سوق الأوراق المالية أحد المؤسسات الاقتصادية المهمة التي احتلت مركزاً حيوياً في النظم الاقتصادية الحديثة من خلال الآثار الإيجابية المتمثلة في جمع المدخرات وتمويل المشاريع، وهذا بدوره يعزز التنمية الاقتصادية للبلاد. وقد شهدت بورصات الدول المتقدمة تطوراً كبيراً وملحوظاً نتيجة الدور الذي تؤديه في عمليات انتقال رؤوس الأموال بين الشركات المصدرة للأوراق المالية والمستثمرين الذين يداولون هذه الأوراق بالبيع والشراء داخل البورصة.

وحماية من المشرع للمستثمرين من الأضرار التي قد تلحق بهم نتيجة المضاربات غير المشروعة التي يرتكبها المضاربون المحترفون داخل السوق، قام بتنظيم أعمال السمسرة (الواسطة) في بيع وشراء الأوراق المالية، وجعلها حكراً على شركات السمسرة (الواسطة) فقط دون غيرها باعتبارها الجهة المختصة بمزاولة هذا النشاط بعد حصولها على الترخيص من قبل الجهات المسئولة في البورصة.

ونتيجة للدور الفعال الذي تؤديه شركات السمسرة (الواسطة) داخل سوق المال، فقد اهتم المشرع المصري والمشرع العراقي -كباقي التشريعات الأخرى- بوضع أغلب الأسس التي تبين كيفية عمل هذه الشركات؛ وذلك لأنها تزاول نشاطها داخل أهم قطاع حيوي اقتصادي في البلد، ومن بين هذه الأسس تنظيم العلاقة بين شركات السمسرة (الواسطة) والمستثمرين وتحديد حقوق والتزامات كل منهم، وضمان سلامة التعامل بالأوراق المالية بشكل شفاف وتنافسي من خلال الرقابة على شركات السمسرة (الواسطة) بما يضمن سلامة السوق وأبعادها عن شبح الإخلال والتلاعب الذي ينتج عن الاستغلال وعدم الخبرة من جانب المستثمرين الذين يتعاملون مع السوق عن طريق تلك الشركات التي لا تكون مهمتها الرئيسة مقتصرة على السمسرة (الواسطة) في الأوراق المالية فقط، ولكن من واجباتها أيضا الالتزام بتوعية المستثمر وتقديم الاستشارة والنصائح له.

ونظراً لكون قانون سوق الأوراق المالية العراقي رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ هو قانون حديث النشأة؛ حيث صدر في عهد الحكم الأمريكي المؤقت آنذاك بول بريرمر، فلم توافق نصوصه ما وصلت إليه أسواق المال العالمية من تطور في التنظيم والأداء لكافة جوانب هذه

السوق، هذا فضلاً عن أنها جاءت ركيكه في المعنى اللغوي نتيجة ترجمتها عن اللغة الإنجليزية؛ لذلك يسعى الباحث من خلال هذه الرسالة- وبالمقارنة مع أهم تشريع عربي ألا وهو التشريع المصري- الوصول إلى مواطن الخلل والنقص في تشريعنا العراقي محاولاً معالجتها بشكل يتناسب مع ما عليه الحال في سوق المال المصري وبقية الأسواق العالمية، راجياً من مشرعنا العراقي الأخذ بها عند وضع القانون الدائم للأوراق المالية.

- أهمية البحث:

تيرز أهمية هذا الموضوع من جوانب شتى هي:

أولاً: أن زيادة عمليات التداول في سوق الأوراق المالية قد يتربّب عليها الكثير من المخالفات التي تقع من جانب شركات السمسرة (الوساطة)، ونتيجة للمخاطر التي تنجم عن تلك المخالفات فلابد من تنظيم العلاقة القانونية التي تربط بين تلك الشركات والمستثمرين (العملاء)، ومعرفة حقوق كل واحد منهم، والالتزامات والمسؤوليات المترتبة عليها.

ثانياً: أن شركة السمسرة (الوساطة) تتشابه في شكلها القانوني مع باقي أنواع الشركات إلا أنها تختلف عنها من عدة أوجه من حيث طبيعة نشاطها وهو الوساطة في عمليات بيع وشراء الأوراق المالية داخل البورصة، وهذا ما تناوله البحث، حيث أهتم ببيان عمليات التداول وإجراءات قيد الأوراق المالية وقيام تلك الشركات العاملة في السوق بتنفيذ أوامر العملاء والتي تحتاج إلى مزيد من الإشراف والرقابة من قبل الجهات المسئولة داخل سوق المال (البورصة) حفاظاً على مصالح المستثمرين والمصلحة الاقتصادية العليا للبلاد.

ثالثاً: وتأتي أهمية البحث أيضاً من كون شركات السمسرة (الوساطة) هي المحرك الرئيس لسوق الأوراق المالية، وأنها تحتاج إلى تنظيم مستمر من جانب المشرع ومن جانب الجهات المشرفة على السوق متمثلاً في التعليمات التي تصدرها، خاصة وأن قانون سوق الأوراق المالية العراقي المؤقت رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات التي صدرت بشأنه، هو قانون حديث النشأة وأن كثيراً من جوانبه لا تتناسب مع أهداف السوق؛ لذا حاولت قدر الإمكان في دراسة هذا البحث لفت انتباه المشرع إلى نواحي القصور بخصوص تنظيم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

- أهداف وإشكالية البحث:

يهدف البحث إلى تسلیط الضوء على جميع مفاصل التنظيم القانوني لشركات السمسرة (الوساطة)، وذلك بالمقارنة بين التشريع المصري والتشريع العراقي من خلال دراسة القواعد القانونية التي أقرتها التشريعات المذكورة فيما يخص تلك الشركات بدءاً من مرحلة التأسيس وحصولها، على الترخيص، وبيان أهم الحقوق والالتزامات المفروضة عليها، وكيفية الرقابة

والإشراف على عملها في سوق المال (البورصة) وتنفيذها لأوامر المستثمرين، بالإضافة إلى بيان الكيفية التي تنهض بموجبها مسؤولية شركات السمسرة (الوساطة) عند إخلالها بالالتزامات المفروضة عليها والتي تؤدي في أغلب الأحوال إلى حلها وانقضائها.

أما إشكالية البحث فإنها تتمثل في عدم وجود قواعد وأحكام قانونية تتولى تنظيم شركات السمسرة (الوساطة) بجميع تفاصيلها مما حدا بالباحث إلى الرجوع في أغلب الأحوال إلى أحكام القواعد العامة محاولاً معالجة تلك المشكلة من خلال بيان مواطن الغموض والنقض وعدم التوافق بين قانون سوق المال وتعليماته التنظيمية خاصة فيما يتعلق بالتشريع العراقي، والتي قد تسبب إرباكاً للمختصين في مجال الأبحاث العلمية.

- أسباب اختيار البحث:

يكون سبب اختياري لموضوع الدراسة هذه في تزايد أهمية بورصة الأوراق المالية في الآونة الأخيرة، ودورها الكبير في إنعاش الوضع الاقتصادي لكثير من بلدان العالم من خلال حجم الاستثمارات العملاقة التي تتم من خلالها، ونظرًا لكون سوق الأوراق المالية في العراق حديث النشأة بالمقارنة بسوق المال في مصر؛ لذا فإن المستثمرين في هذه السوق بحاجة كبيرة إلى توضيح لكيفية العمل في البورصة ودور شركات السمسرة (الوساطة) في عمليات تداول الأوراق المالية، ومعرفة ما لهم من حقوق وما عليهم من التزامات يتوجب التقيد بها داخل السوق، ومن الأسباب أيضاً قصور المعالجة التشريعية للموضوع وندرة الأبحاث التي تناولته في القانون العراقي.

- منهج البحث:

اختارت أن يكون المنهج المتبعة في دراسة هذا البحث هو المنهج التحليلي المقارن ما بين التشريع المصري والتشريع العراقي، وذلك لعدة أسباب، منها: تحليل واستبيان النصوص القانونية المشار إليها في موضوع البحث، وعرض نواحي القوة والضعف والنقض في القانون العراقي مقارنة بالقانون المصري مع اقتراح أفضل الحلول اللازمة لذلك وبشكل يكفل عمل شركات السمسرة (الوساطة) وفق إطار نظام قانوني متكملاً يتلاءم مع متطلبات السوق الكفؤة.

- خطة البحث:

هذا البحث كونته ثلاثة أبواب، يسبقها مقدمة، وتمهيد، وينتهي بخاتمة، وذلك على النحو التالي:
المقدمة: وتشتمل على التعريف بموضوع البحث، وأهميته، وأهدافه وإشكالياته، وأسباب
اختياره، ومنهجه، وخطته.

الفصل التمهيدي: ماهية بورصة الأوراق المالية وشركات السمسرة.

ويتكون من ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الأول: ماهية بورصة الأوراق المالية.

المبحث الثاني: ماهية شركات السمسرة في سوق الأوراق المالية.

المبحث الثالث: المركز القانوني لشركات السمسرة في سوق الأوراق المالية.

الباب الأول: إنشاء شركات السمسرة والتنظيم القانوني لنشاطها.

ويتكون من فصلين:

الفصل الأول: شروط مزاولة مهنة السمسرة في الأوراق المالية.

ويحتوي على مبحثين، وهما:

المبحث الأول: شروط وإجراءات تأسيس شركات السمسرة في الأوراق المالية.

المبحث الثاني: ترخيص شركات السمسرة في الأوراق المالية.

الفصل الثاني: نشاط شركات السمسرة في سوق الأوراق المالية.

ويحتوي على مبحثين، وهما:

المبحث الأول: الأوراق المالية التي ترد عليها السمسرة.

المبحث الثاني: قيد الأوراق المالية في البورصة.

الباب الثاني: الآثار القانونية المترتبة على أنشطة شركات السمسرة في الأوراق المالية والرقابة عليها

ويتكون من فصلين:

الفصل الأول: حقوق والتزامات شركات السمسرة.

ويحتوي على مبحثين، وهما:

المبحث الأول: حقوق شركات السمسرة في الأوراق المالية.

المبحث الثاني: التزامات شركات السمسرة في الأوراق المالية.

الفصل الثاني: آلية تنفيذ شركات السمسرة لأوامر العملاء والرقابة عليها.

ويحتوي على مبحثين، وهما:

المبحث الأول: آلية تنفيذ شركات السمسرة لأوامر العملاء.

المبحث الثاني: الرقابة القانونية على عمل شركات السمسرة.

الباب الثالث: مسؤولية وانقضاء شركات السمسرة في الأوراق المالية.

ويتكون في فصلين:

الفصل الأول: المسئولية القانونية لشركات السمسرة في الأوراق المالية.

ويحتوي على ثلاثة مباحث، وهي:

المبحث الأول: المسئولية المدنية لشركة السمسرة في الأوراق المالية.

المبحث الثاني: المسئولية الجنائية لشركة السمسرة في الأوراق المالية.

المبحث الثالث: المسئولية التأديبية لشركات السمسرة في الأوراق المالية.

الفصل الثاني: انقضاء شركات وعقود السمسرة في الأوراق المالية.

ويحتوي على مبحثين، وهما:

المبحث الأول: انقضاء شركات السمسرة طبقاً لأحكام قانون الشركات وقانون سوق المال.

المبحث الثاني: انقضاء عقد سمسرة الأوراق المالية.

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

وفي النهاية أكرر أن بحثي هذا ما هو إلا عمل بشر، وعمل البشر مهما كان لا يخلو من النقص والخلل، وعذرني أني بذلت ما مكنتي فيه المولى عز وجل من جهد، فما كان فيه من صواب فب توفيق من الله وحده، وما كان فيه من نقص، أو خطأ، أو نسيان، فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء، وأسأل الله أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهة الكريم، وأن ينفعني وينفع به غيري، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.